

## وزارة الصحة

قرار رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٩

بتعديل الجدول الثالث الملحق بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠  
في شأن مكافحة المخدرات

**وزير الصحة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم  
استعمالها والاتجار فيها ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٧٦ بتعديل الجدولين الأول والثالث  
من القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٨٥ في شأن تنظيم تداول بعض الأدوية المؤثرة  
على الحالة النفسية ،  
وعلى ما عرضه علينا رئيس الإدارة المركزية للشئون العميدلية ،

**قرر :**

مادة ١ - تضاف فقرة جديدة تحت بند (د) إلى الجدول الثالث الملحق بالقانون  
رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه نصها الآتي :  
(د) المواد الآتية وكذلك مستحضراتها المختلفة .

Amphepramon

١ - مادة أمفيبرامون

- ٢ - (ثنائي أيشيل أمينو) برو يوفينون .

- ٣ - Diethylamino propiophenone

Fluinitrazepam.

٤ - مادة فلوينترازيبام .

٥ - (و - فلوروفينيل) - ١ - ٣ - داى - هيدرو - ١ - مثيل - ٧ -

نيترو - ٦ - ٤ - بنزوديازيبين - ٢ - أون .

5-O-Fluorophenyl-1,3 dihydro-1-methyl 7-nitro-  
2H-1,4 benzodiazepin-2-one,

**مادة ٢** - تمحذف مادة أ منه برامون من الفقرة (ج) بالجدول الثالث الملحق بقانون المخدرات سالف الذكر.

**مادة ٣** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ صدوره

تحرير في ١٩٨٩/٣/٢٢

وزير الصحة

د . محمد راغب دويدار

قرار رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٩

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بالتفويض في بعض الاختصاصات ،  
وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٥ في شأن تنظيم ممارسة مهنة العلاج الطبيعي ،  
وعلى كتاب إدارة الفتوى بوزارة الصحة بمجلس الدولة رقم ١٣٠ بتاريخ ١٣/٢/١٩٨٩  
(ملف رقم ٥٩٢/٢٩/٣ ) ،

قرر :

**مادة ١** - تفوض السادة المحافظين - كل في دائرة اختصاصه - في إصدار  
قرارات إحالة أخصائي وماربي العلاج الطبيعي إلى مجلس التأديب المنصوص عليه  
في المادة ١٣ من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٥ سالف الذكر .

**مادة ٢** - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وي العمل به من تاريخ صدوره .

**مادة ٣** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري

تحرير في ١٩٨٩/٣/٢٩

وزير الصحة

د . محمد راغب دويدار